



WO/GA/36/10

الأصل : بالإنكليزية

التاريخ : ٢٠٠٨/٨/١٥

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

الجمعية العامة للويبو

الدورة السادسة والثلاثون (الدورة الاستثنائية الثامنة عشرة)

جنيف، من ٢٢ إلى ٣٠ سبتمبر/أيلول ٢٠٠٨

تقرير عن عمل اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات

وثيقة من إعداد الأمانة

١- اعتمدت الجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) في دورتها الرابعة والثلاثين (الدورة العادية الثامنة عشرة) المنعقدة في الفترة من ٢٤ سبتمبر/أيلول إلى ٣ أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٧، بالإجماع، التوصية التالية التي تقدم بها رئيس الجمعية العامة آنئذ. وجاء ذلك بمثابة اختتام لمسار مشاورات غير رسمية كانت ترمي إلى وضع برنامج عمل للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (اللجنة) في جنيف مع منسقي المجموعات الإقليمية وجميع المجموعات الإقليمية والصين ومع جميع الدول الأعضاء، أثناء شهري مايو/أيار ويونيه/حزيران ٢٠٠٧ (مرفق الوثيقة WO/GA/34/5):

ففيما يتعلق ببرنامج العمل المقبل للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات، يوصي رئيس الجمعية العامة للويبو بأن تعد أمانة الويبو تقريراً بالقضايا المتعلقة بنظام البراءات الدولي شاملة فيه مختلف الاحتياجات والاهتمامات لجميع الدول الأعضاء ليكون بمثابة وثيقة عمل تنتظر فيها اللجنة الدائمة أثناء دورتها المنعقدة في النصف الأول من سنة ٢٠٠٨.

وسيرد في التقرير وصف لسياق الوضع الراهن الذي يعمل فيه نظام البراءات الدولي، مع الإشارة إلى المسار المتعلق بجدول أعمال الويبو بشأن التنمية، متجنباً أي استنتاجات.

ويرد في الملحق بيان الخطوط العريضة لذلك التقرير والتي سبق للدول الأعضاء أن أتاحت لها فرصة التعليق عليها.

أما التقرير ذاته، فسيتاح لجميع أعضاء اللجنة الدائمة والمراقبين فيها في موعد أقصاه نهاية مارس/آذار ٢٠٠٨.

٢- و صدر التقرير (الوثيقة SCP/12/3) الذي يستعرض قضايا البراءات الراهنة على الصعيد الدولي ويرمي إلى تغطية مختلف احتياجات الدول قاطبة ومصالحها، في أبريل/نيسان ٢٠٠٨، وكان الأساس المعتمد عليه في المناقشات التي أجرتها اللجنة في دورتها الثانية عشرة المنعقدة في الفترة من ٢٣ إلى ٢٦ يونيو/حزيران ٢٠٠٨. ويمكن تلخيص ذلك كما يلي:^(١)

(أ) أقرت عدة وفود بأن التقرير يغطي مجموعة واسعة من القضايا المتعلقة بنظام البراءات و يقيم أساساً جيداً للنقاش. و وضعت اللجنة قائمة غير حصرية بالقضايا المطلوب مواصلة تناولها ومناقشتها (مرفق هذه الوثيقة) واتفقت أيضاً على إتاحة التقرير لأي تعليق كتابي حتى نهاية أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٨ و لبحثه في دورة اللجنة المقبلة المنعقدة في مستهل سنة ٢٠٠٩.

(ب) وطلبت اللجنة أيضاً أن تعد الويبو دراسات تمهيدية حول أربع قضايا لمناقشتها في دورتها المقبلة. ويرد في ما يلي بيان موضوعات الدراسات المطلوبة علماً بأنها لا تزيد أولوية على سائر القضايا المحددة في القائمة غير الحصرية المذكورة أعلاه: تعميم المعلومات المتعلقة بالبراءات (بما في ذلك وضع قاعدة بيانات لتقارير البحث والفحص ضمن جملة أمور)، والاستثناءات في الموضوعات القابلة للحماية بموجب البراءات، والتقييدات على الحقوق ومنها الإعفاء من البحث والتراخيص الإجبارية، والبراءات والمعايير، وحصانة العلاقة بين المحامي وموكله.

(ج) وأوصت اللجنة في الختام بأن ينظر المدير العام في إمكانية تضمين وثيقة البرنامج والميزانية لسنة ٢٠٠٩ بصيغتها المعدلة اعتمادات لتغطية مؤتمر بشأن القضايا المتعلقة بتأثير البراءات في بعض مجالات السياسة العامة، مثل الصحة والبيئة والتغير المناخي والأمن الغذائي.

٣- إن الجمعية العامة مدعوة إلى الإحاطة علماً
بمضمون هذه الوثيقة.

[يلبي ذلك المرفق]

(١) يرد تلخيص رئيس الدورة بالكامل (الوثيقة SCP/12/4 Rev) في مرفق هذه الوثيقة.

SCP/12/4 Rev.

الأصل : بالإنكليزية

التاريخ : ٢٦/٦/٢٠٠٨



ويبو

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

جنيف

اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات

الدورة الثانية عشرة

جنيف، من ٢٣ إلى ٢٧ يونيو/حزيران ٢٠٠٨

ملخص الرئيس

البند الأول من جدول الأعمال: افتتاح الدورة

١- افتتح الدورة الثانية عشرة للجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (اللجنة) نائب المدير العام، السيد فرانسيس غوري، بالنيابة عن المدير العام، ورحب بالمشاركين. وعمل السيد فيليب بيشتولد (الويبو) بصفة أمين.

البند ٢ من جدول الأعمال: انتخاب الرئيس ونائبي الرئيس

٢- انتخبت اللجنة بالإجماع ولسنة واحدة السيد ماكسيمليانو سانتا كروس (شيلي) رئيساً لها والسيدة بوكورا يونسكو (رومانيا) والسيد بين زيانتيان (الصين) نائبين للرئيس.

البند ٣ من جدول الأعمال: اعتماد مشروع جدول الأعمال

٣- اعتمدت اللجنة مشروع جدول الأعمال كما هو مقترح في الوثيقة SCP/12/1 Prov.

[SCP/12/4 Rev.
page 2]

البند ٤ من جدول الأعمال: اعتماد المراقبين

٤- وافقت اللجنة على اعتماد معهد المعايير التجارية والتنمية المستدامة (ITSSD) بصفة مراقب مؤقت (الوثيقة SCP/12/2).

البند ٥ من جدول الأعمال: اعتماد مشروع تقرير الدورة الحادية عشرة

٥- اعتمدت اللجنة مشروع تقرير دورتها الحادية عشرة (الوثيقة SCP/11/6 Prov.2) كما هو مقترح.

البند ٦ من جدول الأعمال: تقرير عن نظام البراءات الدولي

٦- استندت المناقشات إلى الوثيقة SCP/12/3.

٧- وأقرت وفود عديدة بأن الوثيقة تشمل مجموعة واسعة من القضايا المتعلقة بنظام البراءات وتقييم أساسا جيدا للنقاش. وإذ وضعت اللجنة في حساباتها ولايتها كما حددتها الجمعية العامة لليوبو سنة ٢٠٠٧، أي العمل نحو وضع برنامج عمل، فقد أعدت اللجنة قائمة غير حصرية بالقضايا المطلوب مواصلة بحثها ومناقشتها في المستقبل. وترد القائمة غير الحصرية في مرفق هذه الوثيقة.

٨- وعملاً باقتراح من الرئيس، عمدت اللجنة إلى ما يلي:

(أ) الموافقة على أن تظل الوثيقة SCP/12/3 متاحة لمزيد من النقاش في دورتها المقبلة ولأي تعليقات كتابية ترسل إلى أمانة اليوبو في نهاية أكتوبر/تشرين الأول ٢٠٠٨ كحد أقصى على أن تبين تلك التعليقات في حواشي الوثيقة SCP/12/3 أو مرفقات لها؛

(ب) واتخاذ قرار بأن تظل قائمة القضايا المشار إليها في الفقرة ٧ متاحة لمزيد من البحث والنقاش في دورتها المقبلة؛

(ج) ومطالبة أمانة اليوبو بإعداد دراسات تمهيدية حول أربعة قضايا تنتظر فيها اللجنة في دورتها المقبلة، علماً بأن تلك القضايا الأربع لا تزيد أولوية على سائر القضايا المذكورة في القائمة المشار إليها في الفقرة ٧، وهي كما يلي:

- تعميم المعلومات المتعلقة بالبراءات (ومن ذلك مسألة وضع قاعدة بيانات لتقارير البحث والفحص)؛
- والاستثناءات في الموضوعات القابلة للحماية بالبراءات، والتقييدات على الحقوق، بما فيها الإعفاء من البحث والتراخيص الإجبارية؛
- والبراءات والمعايير؛
- وحصانة العلاقة بين المحامي وموكله؛

[SCP/12/4 Rev.
page 3]

(د) واقترح أن ينظر المدير العام، في إطار اللجنة ومع هيئات أخرى تابعة لليوبيو كلما كان ذلك مناسباً، في تضمين وثيقة البرنامج والميزانية المعدلة لسنة ٢٠٠٩ اعتمادات تغطي عقد مؤتمر بشأن القضايا المتعلقة بتأثير البراءات في بعض مجالات السياسة العامة، مثل الصحة والبيئة والتغير المناخي والأمن الغذائي؛

(هـ) واتخاذ قرار بالسماح لأعضاء اللجنة بتقديم اقتراحات حول برنامج العمل المقبل للجنة ورفع الاقتراحات إلى الأمانة.

البند ٧ من جدول الأعمال: العمل المقبل

٩- أحاط المكتب الدولي للجنة علماً بأن من المعتزم عقد دورتها الثالثة عشرة في الفصل الأول من سنة ٢٠٠٩ في جنيف، وذلك من باب مؤقت.

١٠- ولاحظت اللجنة أن هذه الوثيقة هي بمثابة ملخص معد تحت مسؤولية الرئيس على أن يرد المحضر الرسمي في تقرير الدورة، وأن يحتوي التقرير على كل المداخلات التي أجريت أثناء الاجتماع وأن يعتمد وفقاً للإجراء الذي اتفقت عليه اللجنة في دورتها الرابعة (انظر الوثيقة SCP/4/6، الفقرة ١١) والتي تكفل لأعضاء اللجنة إمكانية التعليق على مشروع التقرير المتاح في منتدى اللجنة الإلكتروني. وستدعى اللجنة لاحقاً إلى اعتماد مشروع التقرير، بما فيه التعليقات الواردة، في دورتها اللاحقة.

١١- وأحاطت اللجنة علماً بمضمون ملخص الرئيس هذا.

[يلبي ذلك المرفق]

[SCP/12/4 Rev.

ANNEX]

[المرفق]

قائمة القضايا

(حسب ترتيب ظهورها في الوثيقة SCP/12/3)

الوقع الاقتصادي لنظام البراءات

نقل التكنولوجيا

سياسات المنافسة والممارسات المنافسة للمنافسة المشروعة

تعميم المعلومات المتعلقة بالبراءات (بما في ذلك تسجيل التراخيص)

المعايير والبراءات

النماذج البديلة للابتكار

تنسيق المفاهيم الأساسية للشروط الموضوعية بشأن الأهلية للبراءة (مثل حالة التقنية الصناعية السابقة والجددة والنشاط الابتكاري والتطبيق الصناعي والكشف)

الكشف عن الاختراعات

قاعدة بيانات بشأن تقارير البحث والفحص

نظام الاعتراض

الاستثناءات في الموضوعات القابلة للحماية بالبراءات

التقييدات على الحقوق

الإعفاء من البحث

التراخيص الإجبارية

حضانة العلاقة بين المحامي وموكله

البراءات والصحة (بما في ذلك مبدأ الاستنفاد وإعلان الدوحة وغيرها من صكوك منظمة التجارة العالمية واستطلاع واقع البراءات)

والعلاقة بين نظام البراءات والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي (الموارد الوراثية والمعارف التقليدية والكشف عن المنشأ)

علاقة البراءات بقضايا أخرى في مجالات السياسة العامة.

[نهاية المرفق والوثيقة]